16700 - والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلا فيسأله أعطاه أو منعه .

مالك (خ) (ن) عن أبي هريرة (أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب الاستعفاف عن المسألة رقم (782) (2 / 152) ص)